

التعليق على تفسير الجنالين | سورة النساء (٩١-٢١) | يوم ٦/٨/٥٤٤١ | الشيخ أ.د. يوسف الشبل

يوسف الشبل

بسم الله والحمد لله. واصلي واسلم على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى الله وصحبه ومن اهتدى بهداه الى يوم الدين
اللهم علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا وزدنا علما وعملا يا رب العالمين. ايها الاخوة الكرام السلام عليكم ورحمة الله وبركاته -

00:00:00

حياكم الله في هذا اللقاء المبارك. هذا اليوم واليوم السادس من شهر شعبان من عام خمسة واربعين واربع مئة والـ١٧ من الهجرة تفسير
جنالين وسورة النساء وقفنا عند الآية الثانية عشرة -

00:00:20

وهي قوله سبحانه وتعالى لكم نصف ما ترك ازواجكم. يعني الآية الحادية عشرة في مواريث الفروع والأصول. والثانية عشرة في
الزواج والحواشي اللي هم الاخوة وعندنا الآية الاخيرة في السورة اخر آية مئة وستة وسبعين. تسمى بآية الصيف لأنها نزلت صيفا.
هذا ايضا -

00:00:39

في الحواشي في الاخوة والاخوات. لكن الفرق بين هذه الآية الاخوة الاولى والاخوة الثانية ان الاخوة التي مع الزواج هم اخوة من ام
والتي في الاخير هي الاخوة الاشقاء والاخوة والاخوات من اب -

00:01:11

وهذه ثلاث الآيات جمعت كل المواريث مع حديث ابن عباس مع حديث ابن عباس في قوله صلى الله عليه وسلم الحقوا
الفرائض باهلها. فما ابقيت الفرائض فلاولي رجال ذكر -

00:01:31

يعني لو فرضنا لو لو توفي خالد لو توفى انسان ترك بنت كم تأخذ ايه ترك رجل مات وترك بنته فقط. البنت كم تأخذ؟ النصف اذا
اخذت النصف النصف الثاني وين يروح -

00:01:50

نأتي بحديث ابن عباس حديث ابن عباس يقول الحقوا الفرائض باهلها فما ابقيت الفرائض فلاولي رجال ذكر. نبحث عن اقرب رجل
عندما مثلاً ابوها يأخذ غير موجود اخوة الميت اعمامها -

00:02:12

او ابناء العم. المهم اقرب عصبة يأخذ الباقي. اذا ما وجدنا نرده عليها. نرد عليهم فتأخذ النصف والباقي طيب اذا اذا كان المتوفى
اكثر من بنتي ثلاثة طيب والباقي -

00:02:33

نفس الطريقة نفس الطريقة طيب اذا كان المتوفى ابناء ابراهيم ابناء ذكور. المتوفى رجل ترك ذكورا ذكر ابناء ذكر ثلاثة من الابناء
من الذي يأخذ كيف نقسمها؟ يأخذون النصف ولا الثلاثين -

00:02:53

ولا يأخذون الباقي؟ الباقي لانهم ذكور. ذكور عصبة. ليس لهم تحديد فرائض مثلاً نصف ربع هذا نسميه النصف ربع ثلث. هذى نسميه
فرائض. نسميهم اهل الفروض. اذا ما لهم انصاف ولا ارباع لهم -

00:03:12

ليس لهم فرائض نسميهم عصبة. فالابناء الابناء لو كان واحداً يأخذ المال كلـه. اثنين يأخذون المال. يتقاسمونه على عدد السهام. كلـه
رأس له سهم لو فرضنا ان هذا الرجل مات وترك عشرة من الابناء. نأتي الى المال ونقسمه على عشرة. وهكذا واضح -
طيب لو لو مات الرجل هذا وترك ابوبين هـا يا ادم؟ ترك ابوبـه امه وابوه فقط نقول الـام كـم لها؟ نعم تأخذ الثلث والباقي؟ اـيه. لو كان له
فروع ذكر -

00:03:57

الـام السادس والـاب السادس. والـاب السادس. واذا بقـي شيء للـاب لـانه اقرب عصـا طـيب لو كان المـيت هـذا اذا كان المـيت له اخـوة

وله ام واب. الام تنتقل الى - 00:04:17

السدس تحول من الثالث الى السادس. والباقي يأخذ الاب والاخوة ليس لهم شيء. لماذا؟ لأن الاب اقرب من الاخوة. او يا رجل ذكر.
فالاخوة لا يدرسوون لوجود الاب. الاب يحجبهم. هذى تقريبا يعني مسألة يسمونها - 00:04:36

فروع الميت واصول الميت وتفاصيله كثيرة في في كتب الفرائض الفرائض لها كتب يعني هي ندخل في الفقه ولا كتب مستقلة.
طيب. طيب. الان ننتقل الى الازواج الزوج اذا ماتت زوجته كم يرث؟ والزوجة اذا ماتت زوجها كم ترث؟ الان - 00:04:56
يقول الله سبحانه وتعالى لكم نصف ما ترك ازواجكم ان لم يكن لهن ولد. قال منكم او من غيركم؟ هذه المرأة التي توفيت يأخذ الزوج متى يأخذ نصف نصف مالها - 00:05:26

يأخذ نصف مالها. متى يأخذ نصف المال اذا لم يكن لها ولد لا ذكر ولا ائنث. اما ان وجد لها ولد سواء منها سواء من هذا رجل او من غيره المهم انها عند ولده سواء من هذا الرجل الذي ماتت وهو حي او من رجل اخر مطلقها او مات - 00:05:44
المهم ان عندها هي ولد. عندها ولد واذا قلنا في فرائض ولد يدخل فيه الذكر والانثى. اذا قيل ولد غير عند العوام يقولون عندك بنت
ولا ولد؟ هذا غير هذا ما لنا علاقة بنا. هذى هذى مصطلح عامي. قل عنده بنت - 00:06:08
يا ولد هذا مصطلح عامي. لا الشرعي في الفرائض اذا قيل ولد. اما ذكر او ائنث. اما ابن او طيب اذا كان اذا كانت هذه المتوفاة الزوجة
عندها ولد فان فان الزوج - 00:06:28

من النصف الى الى الرابع. يقول فان كان لهن ولد فلكم الربع من مما تركنا من بعد وصية يوصي من بعد وصية يوصي بها او دين.
عرفنا قضية الوصية والدين - 00:06:48
الدين هذا هو المقدم هو الاصل ان الدين حقوق اما حقوق لله كالديات ونحوها والفدية وغيرها. واما حقوق الادميين. يعني ديون
الادميين. فهم هم اولى من الوصية فاذا مات وعليه ديون سدد الديون قبل فرایير قبل ان تقسم. قبل ان تقسم وقبل ان تنفذ الوصية.
اول ما نبدأ بالديون. ونعطي - 00:07:08

الناس حقوقهم. حتى نخلص الميت من من هذا الدين. الاية تقول لا وصية ثم دين. لماذا؟ قال قدمت لان الوصية يتتساهم فيها الورثة.
ورثة يتتساهمون في الوصية لانها حق للميت ويتساهمون فيه. فلذلك - 00:07:38
قدمه الله حتى يهتم به. طيب يقول والحق بالولد في ذلك ولد الابن بالاجماع. يعني ابن الابن ابن الابن شف قال ولد الابن
يعني البنت هو الابن بنت الابن وابن الابن - 00:07:58
يدخلون في حكم الولد. يعني لو مات هذا الرجل لو ماتت هذه المرأة وتركت زوجها يقول الزوج له النصف ان لم يكن لها ولد.
او له الربع ان كان لها ولد. هذا الولد ليس هو الولد الصلب المباشر. قد يكون ولد - 00:08:16
ولد ابنها يعني بنت الابن او ابن الابن. او ابن ابن ابن ابن ابن ابن تكون هي جدة وعندها ابن ابن ابن فقط
والباقي ليسوا موجودين. فهذا الابن اول شي يرث هذا الامر انه يرث - 00:08:36
الامر الثاني انه يحجب الاب من كونه يأخذ نصف الى الرابع. طيبلاحظ ان الآيات تأتي بصيغة الجمع اه يقول فان كان لهن لكم

يعني اه ازواجاكم حتى استنبط معهم ان الاصل التعدد - 00:08:56
ان الانسان يموت عن زوجات ما يموت عن زوجة واحدة ان زوجات طيب يقول هنا ولهن من الزوجات تعدد او لا الرابع يعني
الزوجات ان كانت زوجة واحدة توفي رجل عن زوجة او زوجتين او ثلاثة او اربع لهم الربع - 00:09:20
يشتركون فيه. لهم الربع يشتركون فيه اذا لم يكن للميت فرع وارد ليس له ولد. اذا لم يكن له ولد يأخذون ربع ما تركه الميت ان كانوا
اكثر من ان كانت اكبر من زوجة - 00:09:43

يشتركون يقسم عليهم على عدد الرؤوس. طيب يقول ان لم يكن فان كان لم يكن لكم ولد انتم الان اي نعم
الربع مما ترى والا قال ان لم يكن لكم ولد. فان كان لكم ولد منه او من غيرهن - 00:10:00
يعني من الزوجات هذى الذي مات وهم في ذمتها. او سابق من زوجات سابقات. المهم عنده ولد. او اكثر او اكثرا فتتحول

الزوجات او الزوجة من الربع الى الثمن. الى الثمن طيب يقول من او من غيرهن فلهن الثمن - 00:10:27
ولهن الثمن مما تركتم. مما يعني اذا مات الزوج هذا وترك زوجة وعنده اولاد تأخذ الثمن. زوجة او اكثر. تأخذ الثمن طيب قال
من بعد وصية توصون بها انتم ايها الزوج او دين عليكم. والدين مقدم. قال وولد الابن - 00:10:50

نفس الشيء في ذلك بالاجماع. هذى يعني يسمى ميراث الزوج. الزوجة والزوج واضح. واضح طيب الان ننتقل الى ميراث الاخوة
يقول وان كان رجل يورث كلالة. يقول كلمة يورث الصفة. والخبر كلالة. وان كان - 00:11:18

رجل دالة زين؟ ما هي كلالة؟ ما معنى كلالة قال الكلالة هو الانسان الذي يموت ليس له ابناء ولا اصوله قد ماتت. يعني ابا ماتوا غير
موجودين وليس عنده ابناء او الابناء ماتوا غير موجودين. فبقي هو الان هذا المتوفى - 00:11:43

من يرثه؟ قال يرثه الذين محظيين به. وهم الاخوة اقرب شيء الاخوة. لا ام ولا اب ولا ابناء ولا بنات. من يرثه؟ قال يرثه اخوه
المحظيين به. سم كلالة. ليش؟ لأنهم يتتكللون - 00:12:13

ومنه التاجر مكلل لانه يحيط بالرأس. فاصل كلمة الكلالة الاحاطة. الاحاطة لانهم يحيطون ليسوا فروعا له وليس اصولا له. فهم
محظيين به سواء كنا اخوات بنات اخوات او اخوة واضح - 00:12:33

يقول الكلالة من لا من لا والد له ولا ولد يقول ان كان رجل او امرأة. حتى لو كانت هذه امرأة ماتت هذه المرأة وليس لها ابوان
وليس لها فروع. فهذه المرأة نسميتها كالعادة. يرثونها المحظيين بها الاخوة - 00:12:58

طيب امرأة تورث كلالة يقول الان الان خلاص عرفناها عرفناها هذى كلالة. الان كلالة موجودة عندنا عرفنا طيب الاخوة ما نوعهم؟ في
اخوة اشقاء في اخوة لاب وفي اخوة لام - 00:13:21

طيب هذى الاية هي للاخوة لام لماذا؟ لأن الاخوة الاشقاء والاخوة الاب في اخر السورة. كيف عرفنا ليش قلنا هذى اخوة لام؟ نقول
نص العلماء عليها وقراءة الصحابة قرأ ابن مسعود وايضا سعد بن ابي وقاص هذه الاية هكذا قرأت وان كان رجل يورث كلالة او امرأة
- 00:13:45

وله اخ او اخت من ام. بزيادة من ام. هذى نسميتها قراءة شاذة. لانها تخالف الرسم. ولكنها تفسيرية مفيدة في التفسير. مفيدة هي
هناك قراءات شاذة تفيينا. مثل اه سفينة - 00:14:11

صالحة في قراءة ابن عباس صالحة. ومثل في كفارة في مثل كفارة اليدين فصيام ثلاثة في ايام متتابعات. قال ابن مسعود. وهذه
تكشف حين لنا احكام. مثل واقطعوا ايمانهم. اقطعوا - 00:14:31

عرفنا قطع اليدين. وهذه قراءات وان كانت شاذة تخالف الرسم. لكن نحملها على انها تفسيرية. تفسيرية طيب يقول هنا قال وله اي
هذا الميت كنانة له اخ اخ او اخت. اخ او اخت. يعني واحد يا اخ يا اخت - 00:14:51

من ام يقول قال ابن مسعود وغيره فلكل واحد منها السادس مما ترك يقول اذا كان اخ هذا الميت له اخ من اخ ولا اخت كل واحد
منهم كل واحد منها السادس - 00:15:19

طيب وان كانوا اكتر؟ قال فان كانوا اي الاخوة والأخوات من ام اكتر من ذلك اي اكتر من واحد فهم شركاء في الثالث. في الثالث. يعني
عندنا الان حالتان. حالتان - 00:15:38

اذا مات الميت وليس له اخوة وليس له اه فروع ولا اصول؟ لا اباء ولا ابناء. او لا اباء ولا اولاد. ننظر في الاخوة. كان الاخوة هؤلاء من
ام شلون من ام؟ نقول هذا الميت له اخ من جهة امه ليس من جهة ابيه - 00:15:57

يعني من جهة امه يعني مثل انت الان اخوك اشقاء من ام واب او من اب قد يكون امك تزوجت قبل ابيك برجل وعندما
ابن او ولد او بنت او ولد. هذا يعتبر لك بالنسبة لك. اخ من ام - 00:16:17

الذى ربطك به امك يسميه اخ من ام. هذا هو الاخ من ام هو الذي يرثك. هذا هو الذي يرثك. هذا يرث هنا في هذه المسألة. هذا هو
الذى فهذا الذى دخل من جهة امه اذا عرفنا انه جاي من طرف الام. الام كم نصيبها في الميراث - 00:16:37

يا ثلث يا سدس. اذا هنا ثلث السادس. كانه جاي من طرف جهة الامامة. شايف؟ هو ادل ادل من جهة امه. الرابط بين الام فان كان

واحد يأخذ السادس وخلاص وانتهى يأخذ السادس والباقية تقسم على العشر - 00:16:57

اذا كانوا اكثرا كانوا اثنان ان كانوا اثنين فصاعدا يشتركون في الثالث لو كان الاخوة هؤلاء يعني هذه المرأة تزوجت ورزقها الله ابناء وبنات ثم طلقت وتزوجت بوجه اخر. ورزقها هذا الولد. ثم ماتت هي ثم هذا - 00:17:17

توفي هذا الولد توفي ما عنده الا اخوة هؤلاء من امه. نأتي بهم ونعطيهم الثالث. شركاء في الثالث كيف شركاء؟ نقول الذكر والانثى سواء في هذه المسألة فقط. مسألة الاخوة الام لان الله يقول شركاء - 00:17:47

فتقسام على عدد الرؤوس ما نقول للذكر مثل هذه الانثيين في هذه المسألة خاصة. اذا توفي انسان وترك اخوة لام ذكور نقول كم هم؟ قالوا خمسة. نقول الثالث يقسم على الخمسين. بالتساوي - 00:18:07

واضح؟ ليس كالذكر والانثى لانه ادلوا من جهة واحدة وهي جهة الام. ونزلوا منزلة الام. احسن الله اليك. نعم. الشراكة في الثالث لا بد ان يكونوا اكثرا من اثنين ما ادري لازم فلكل واحد منهم انا عارف انا عارف فاهم - 00:18:25

شف هو يقول هنا اخ او اخت هذه اول التخيير. اي نعم. يا هذا يا هذا. ما قال اخت طيب. يقول اخ اخ او اخت اي من ام. زين؟ قال فلكل واحد فلكل - 00:18:49

واحد منهم السادس من ما ترك؟ ايه الاخوة والاخوة؟ فان كانوا اكثرا من ذلك قال اكثرا من واحد اذا كان اكثرا من واحد. الواحد كم يأخذ؟ السادس. ذكر او انثى. اذا لم يكن اكثرا اذا كان اكثرا من - 00:19:09

واحد اشتركونا في الثالث كيفك فهم شركاء في الثالث. وهذا اصلا واظحة يعني ان كان واحد يأخذ نصف الثالث اللي هو الثالث. ان كان اثنين يشتركون في الثالث. يعني لو قلنا - 00:19:29

انت خذ ثلث انت سدس وانت سدس؟ ايه نفسه ايه نفسها هذا هذا اللي يظهر لي انا ان كانوا اكثرا من ذلك قال المؤلف من ذلك اي من واحد. فكان الاولى توضح يقول لك اخ او اخت سواء لهم السادس. الواحد واحد - 00:19:44

الذى يرث فرضنا انه مات وترك اخت سدس. ترك اخ سدس. طيب ليش قال اه واحد سدس سدس؟ نقول لانه في غير هذه المسألة تختلف من الاخ واضح؟ يعني لو في غير هذه المسألة قلنا لا الاخت لها شيء وهذه شف الان لو جاك الاشقاء ما تقول لهم كذا. الاشقاء لا يختلفون - 00:20:04

واضح؟ اه هذا الذي يظهر. وممكن نراجعها نتأكد منها لكن الذي يظهر لي من خلال الآية وكلام المؤلف ان الواحد ذكر او الواحد كان ذكر او انثى له السادس. اكثرا من واحد يشتركون في الثالث. اثنان فصاعدا - 00:20:30

تأكد منها شوف انت تأكد طيب فهم شركاء في الثالث يستوي فيه ذكرهم واثائهم من بعد وصية يوصى بها او دين. قال هنا او دين غير مضار من هو؟ الميت. لان - 00:20:50

يقول الميت احيانا يوصي بوصية فيها ظرر على الورثة او فيها ظرر على نفسه يوصي بشيء حرام مثلا يقول نصف مالي اعزكم الله لهذا الكلب بهذه وصية لا تنفذ. لان فيها ظرر عليهم قبل على الوصية. عليه هو على الورثة. فيقول غير مظار يقول حال - 00:21:14 من ضمير يوصى بعد وصية يوصى اي غير مدخل الظرر على الورثة بان يوصي باكثرا من الثالث او صي لـ او اوصى باكثرا من ثلث ما تنفذ. تنفذ الثالث فما اقل. فاقل. او اوصى بشيء محروم - 00:21:38

او اوصى الى من اوصى الى الى وارث. ما تنفذ. لو قال ابني هذا البار الذي يخدمني انا اعطيه او صي له من المال ربع المال نقول لا تنفذ. ليش؟ لانه وارد لا وصية لوالد. فلا تنفذ - 00:22:00

يقول وصية من الله وصية منصوبة. يقول مفعول مطلق مصدر مؤكّد قال اي يوصيكم وصية او اوصاكم وصية من الله والله عليم والله عليم بما ذكره لخلق من الفرائض. يعني تقسيمها بهذا الشكل قسمها الله هو هو اعلم به. فهو عليم - 00:22:23

يعني يعني لا يمكن ان يأتي شخص يعتراض اكثرا ما يعترضون يقولون ليش البنت تأخذ نص تأخذ النصف والذكر يأخذ يعني مثل مثل حظها مرتين او الام تأخذ اقل من الاب هذى حكمة الباري. انت ما تعلم - 00:22:55

ينبغى عليك ان ينبغى لك ان تسلم. غير انك تبحث عن الحكم موجودة كثيرة. لو عندنا بنت عندنا بنت وابن واراد كل منهم ان يتزوج

البنت مكفولة يدفع لها مهر وسكن ونفقة وكل شيء. جاهز يعني. والابن يتحمل كل اعباء الزواج. هل هذا يساوي هذا - [00:23:16](#)
بالعقل ما يمكن. هذا كمثال فقط. والآن في واقعنا تجد ان الابن يحتاج في محتاج باحتياجاته في السيارة وغيرها اكثر من البنت.
[هذى هذى هذى ان صدرت من عليم سبحانه وتعالى - 00:23:41](#)

عليم بما ذكره فان خلقه من الفرائض حليم بتأخير العقوبة عن خالقه وهذا يقع ترى حتى بعضهم يحرم الابل من الميراث. يكتب في
[الوصية هذا ابني هذا الابن الشقي ليس له - 00:24:01](#)

وحق في الميراث ليس الميراث لك عشان تقول اعطيه ولا ما اعطيه. فهذا مثل ما ذكرنا تأخير العقوبة عن من خالقه قال وخصت
[السنة توريث من ذكر بمن ليس فيه مانع من قتل - 00:24:20](#)

او اختلاف دين او رق. يقول لو كان هذا مثلا الزوج لا يصلني كافر ما لو ماتت الزوجة وعندها زوج ما يصلني كافر ما يصلني ابدا.
[هذا ليس له حق الميراث لا يعطى - 00:24:41](#)

هذا معنى اختلاف الدين او الرق لو كان لو كانت المرأة او الاب او الزوج او الابن او اي واحد منهم رقيقا ما يرث الحر والرقيق ما
[يرث بعضهم من بعض - 00:24:59](#)

لماذا؟ لأن الرقيق هو وماله لسيده. فلا يعطى طيب او قال القاتل. هذا القاتل عاد عندنا مسألة ماذا؟ القتل التعمد. قتل العمد وقتل
[الخطأ. قتل عمد المقصود به هنا. اما قتل خطأ لا. لو قتل مثلا اخاه خطأ - 00:25:17](#)

وهو الذي يرثه يورث اه صاحب الرحابة ويمنع الشخص من الميراث واحدة من علل ثلاث رق وقتل واختلاف ديني فافهم
فليس الشك كاليقين. فهذى تسمى مانع طيب. نعم. الرق واختلاف الدين. مم. اذا انتهى او اعتق يعني. اثناء قسمة ذلك - [00:25:38](#)
ايها. او اختلاف الدين اذا تاب دخل في لو السؤال واضح يقول لو ان هذا الكافر او العاصي الذي ارتد عن الاسلام وعلم ان ابا قد توفي
 [جاء خبر فعاد الاسلام ليش - 00:26:14](#)

يبغى فلوس يبغى فلوس ايه يبغى يدخل معهم هذا يمنع هذا لانه نسأل الله العفو والعافية ما تاب لله. هذا تاب يمكن اذا اخذ نصبيه
[راح ورجع ثانية ردهه الذي يظهر - 00:26:41](#)

يمكن العتق لان العتق ليس باختياره. لان اعتقه السيد فقال انت حر فهذا قد يدخل اما لكن الذي يظهر الله اعلم يا شيخ ادم ان المال
اذا مات صاحبه خلاص انتقل. ايوا انتقل اصلا. ولو تاب او ما تاب او ما ليس له حق اصلا - [00:27:01](#)

لانه انتقل للورثة الموجودين. ان اذنوا له وادخلوه هذا التبرع منهم. والا ما يدخل لانه بمجرد حتى قالوا الان في يقولون الميت دماغيا
ما يملك المال حتى لو تصرف فيه ما ما يتصرف. مرض الموت - [00:27:25](#)

لو قال مثلا في مرض الموت وهو يشعر فقال انا اوصي ان تبنوا لي مسجد واوصي ان تفعلا كذا. ما ينفذ لانه ليس خلاص المال انتقل
 [عنه. ليس له تصرف فيه - 00:27:45](#)

الذى يظهر مثل الحالة اللي ذكرها ليس لهم شيء يقول تلك حدود الله. اي الاحكام المذكورة من امر اليتامى وما بعدها. كان المؤلف
 [يقول تلك اشارة لما تقدم من اول - 00:28:02](#)

سورة احكام اليتامى والمواريث كلهم. هذه حدود الله وبعضهم يقول لا ترجع الى اقرب حدود الله ذكره وهي المواريث. تلك حدود الله زين؟
 [قال حدود الله يعني شرائحة التي حدتها لعباده. ليعملوا بها ولا يتتجاوزوها ويتعدوها. هذه حدود - 00:28:18](#)

قال ومن يطع الله ورسوله الله ورسوله فيما حكم؟ وينفذ احكام الله يدخله جنات تجري من تحتها الانهار الخالدين فيها ذلك
 [الفوز العظيم. هذا وعد من الله لمن يلتزم حدود الله - 00:28:40](#)

قال قرأتم يدخله بالياء. وبالنون ندخله نحن. على طريقة الاختلاف ومن يطع الله ورسوله ندخله. هذا التفات من ضمير الغائب الى
 [ضمير المتكلم. ما هي القراءات يا شيخ ندخله ويدخله. المثبت عندنا في المصحف بالياء يدخله - 00:29:03](#)

وحمزة طيب والنون والنافع ابن عامر ايه نافع قالون واورش اي نعم الذين يقرأون برواية بقراءة الامام نافع. اه المدني وابن عامر
 [الشامي بالنون. ندخله طيب ومن يعصي الله ورسوله ويتعدى حدوده - 00:29:30](#)

يدخله وكذلك ندخله على الوجهين. نارا خالدا فيها وله فيها عذاب مهين. قال ذو اهانة طيب هل الذي يتعذر حدوده في الفرائض
يدخل في النار لو كان مؤمنا ولو كان يصلي - [00:29:59](#)

المفروض انه يصلي وامام مسجد لما جاءت في قسمة من فرائض ما ما تعذر حدود الله يقول اي معصية من المعاصي كل من عصى
الله فهو موعود بالنار ما دون الشرك. الشرك صاحب الشرك خالد مخلد في نار جهنم. ما كان تحت الشرك من
[الكبائر - 00:30:23](#)

او الصغار كل من عصى الله عز وجل فهو متوعد بالنار. هل يدخل؟ قد يدخل قد لا يدخل قد يكفر عنه في الدنيا بالمصائب
وغيرها. او او يكفر عنه باعمال الحسنات - [00:30:48](#)

وقد كفر عنه في عذاب القبر. وقد يعفى عنه وقد يشفع له من يشفع. من الملائكة والأنبياء والصالحين وقد يدخل النار ويغذب بقدر
معصيته ثم يخرج منها. هذا كل ما هذه قاعدة شرعية عقدية لازم - [00:31:04](#)

الشرك هذا لا يغفر ابدا من مات وهو مشرك بالله دخل النار يعني ما يغفر له ابدا مهما كان وهذا امر خطير حقيقة الان نسمع كثير
[من يذهبون الى القبور - 00:31:24](#)

ويطوفون حول القبور. ويقدمون القرابين ويدعون الاموات. يا فلان يا فلان المدد المدد. ويأتون عند قبر النبي صلى الله عليه وسلم
يقولون يا رسول الله يا رسول الله يسألونه هذا شرك من مات نار جهنم خالدا مخلدا فيها - [00:31:43](#)

ما يدركون يا حسين يا علي يا فلان يا سيد بدوي يا فلان يذهبون السيدة زينب وغيرها. اموات غير احياء. ويشعرون وما
يشعرون ايام يبعثون. ان تدعوه لا يسمعون - [00:32:01](#)

ولو سمعوا ما استجابوا لكم. ويوم القيمة يكفرون بشرككم. ما في. فهذه مصيبة مصيبة يعني اصيب بها بعض بلاد المسلمين اصيب
بها يطوفون ويدعون حتى بعضهم يدعوا الاحياء. يذهب الى الاولى - [00:32:16](#)

ادعوه يدعوه بشيء من خصوصيات الله. اشياء لا خاصة الدعاء لا يدعى الا الله والاستغاثة لا يستغاث الا بالله وغيرها من من انواع
العبادات. طيب يقول المؤلف هنا روعي في الضمائر في الایتين لفظ من - [00:32:36](#)

في خالدين وخالدة. شف الاولى قال تجري من تحتها الانهار خالدين والثاني قال نارا خالدة. ليش؟ جاء مفرد وهناك جمع. قال الجمع
مراعاة للمعنى. والمفرد مراعاة للفظ. لان من؟ تطلق على الجمع والمهم. والمفرد - [00:33:01](#)

قال بعدها واللاتي يأتين الفاحشة تفضل ايه خالدين فيها. هذا نفس الكلام. ايه. يقول لك الجنة انه يدخل يعني من تحب معاك الجنة
لا لا لا لا مي بقضية واحد او اثنين. هو قضية اللفظ يقول ومن من هذه - [00:33:22](#)

هي في اصلها مفرج من؟ ولكن من حيث المعنى يدخل فيها جماعات. من يعصي اي واحد كثير يعصون. يدخلون في كلمة من يطبع
واحد او اكثر واذا قال خالدا اعاد الى لفظها. اذا قال خالدين اعادها الى المعنى بس - [00:34:01](#)

اما قضية انه يدخل معه احد لا ما له علاقة. طيب واللاتي يأتين الفاحشة من نسائكم. الفاحشة في مصطلح القرآن في فاحشة الزنا
في اكثر او اغلب الایيات اذا جاءت كلمة الفاحشة هذي كلها اذا فعلوا فاحشة - [00:34:21](#)

او غيرها من الایيات محمول بكلمة الفاحشة على ماذا؟ على الزنا. طيب يقول واللاتي اي النساء يأتينا الفاحشة من نسائكم من بيانية
من نسائه. فاستشهدوا عليهم اربعة منكم طيب قد يسأل سائل يقول الان الایيات تتحدث عن احكام اليتامي. ثم المواريث. ثم انتقل
سبحانه وتعالى الى احكام - [00:34:41](#)

شو الرابط؟ ما العلاقة؟ هذا انتقال يعني لا بد ان الانسان يتأمل هذا من التدبر والتأمل اه العلماء بحثوا فيها بحثوا واكثرهم يقول لما
تحدث عن علاقة الزوج والزوجة في - [00:35:15](#)

اسرة زين قدي شخص يعني تجاوز المباح الى الحرام. هذا وجه. وبعضهم يقول لما تحدث الله عنه سبحانه وتعالى عن حدوده ايه؟
وان من حدوده طاعته او معصيته تكلم عن هذه المعصية. واقرب من - [00:35:35](#)

ووقدت عليه ربط الاية هذى هو قالوا ان غالبا الانسان في طبيعته هكذا اذا اعطاه الله المال ووسع عليه ها استعمل ماله في المعصية

فيقع في الفواحش كذا طبيعة الانسان في حياته اذا اعطاه الله - 00:35:57

بطر واستكباره وبطشه ان يقع في المعاصي كالخمر مثلا والفاحشة والزنا ولذلك نبه الله على هذا الامر انه قد يحصل طيب لان بعضهم يرث اموال كثيرة ولا يدري ماذا يصنع بها. سفيهه فيستعمله في الحرام - 00:36:20

او امرأة احيانا. طيب قد يقضى شخص يقول طيب ليش بدأ بالمرأة نقول لانها هي سبب الزنا. لو سترت على نفسها واغلقت بابها ما وقع حج الزنا. ولذلك الله بدأ فيها في سورة النور. قال - 00:36:47

زانية ثم قال الزاني والزاني. في السرقة لا عكس قال السارق والسارقة لان السارقة من الرجل طيب يقول فاستشهدوا عليهم اربعة منكم. اربعة رجال عدول من رجال المسلمين يشهدون عيانا واضحا من غير كنایات. ما يقول رأيتها - 00:37:05

او يا قريريت الرجل يدخل كل هذا ما يقام عليه حد حتى لو قال رأيتها ان رأيت الرجل عليها ما يقام عليها كل هذا ما يقام عليه الحج الا ان يصرح حتى قال اهل العلم قال حتى يقول دخل الميل في المكحلة. تعرف المكحلة - 00:37:33

قارورة صغيرة مكحلة. وفيها ميل يدخل. هذا الميل اذا دخل في المكحلة استطاعت ان تكتحل به يقول اذا دخل الميل في المكحلة كنایة عن اي شيء؟ الجماع. الجماع. يقول اذا رأيت الميل يدخل في المطحنة قل اشهد - 00:37:56

اما غير لا تشهد. ولابد ان يكون اربعة. لو واحد منهم تراجع او قال انا لا ما ادري بس انا رأيته زين فما يقام لا بد اربعة يسرحون زين لماذا؟ لان النبي صلى الله عليه وسلم يقول ادروا الحدود بالشبهات يعني حاول انك تتغاضى او لا يعني لا لا ينبغي ان يقام الا اذا ولذلك - 00:38:16

يقول شيخ الاسلام ابن تيمية ما اقيم حد الزنا الا بالاقرار. منذ عهد النبي الا بالاقرار ما في احد شاهد. كيف الاقرار مثل الرجل الذي اسمه ماعز بن مالك رضي الله عنه. جاء النبي صلى الله عليه وسلم قال زنيت. اقر - 00:38:43

والمرأة الرامية قالت زنيت فاقرت ومن جاء بعدهم آه هم الذين اقرروا اذا اقر اقيم عليهم. طيب. قال فان شهدوا عليهم فامسكونهن في البيوت. احبسونهن وامنوهن من الخروج من مخالطة الناس. حتى يتوفاهن الموت. اي ينزل بهم الموت. او - 00:39:02
الى ان يجعل الله لهن سبيلا. طريقا الى الخروج منها امروا بذلك اول الاسلام ثم جعل الله لهن سبيلا ما هو السبيل. حديث عبادة. في صحيح مسلم. قال - 00:39:28

قال صلى الله عليه وسلم قد جعل الله لهن سبيلا قد جعل الله لهن سبيلا البكر بالبكر جلد مئة والثيب بالثيب الرجل فجعل الله له سبيلا. هذا ما نقول نسخ نسخ ما نقول نسخ - 00:39:44

نقول مجمل ثم بين. اه لان الله قال سبيلا. ما هو السبيل مجمل. ثم جاء في الحديث بيانه. قال قال بجلد البكر مائة وتغريبها عاما. تغرب عاما. كيف تغرب؟ تبعد عن عن المنطقة اللي تعيش فيها. تنقل من بلد الى - 00:39:58

اول رجل ينقل من بلاد البلد حتى ينسى. والمعمول به هو السجن. مثل ما فعل بيوسف. يوسف عليه السلام يوسف لما وقع الكلام بدأ الناس يتكلمون في امرأة العزيز ابعد عشان ينسى هذا الحديث. فالتجريب معناه ان ينسى. التجريب الان في يسجن مئة سنة اي يسجن يسجن - 00:40:22

مدة سنة. طيب. يقول تغريبه عاما. واما المحسن ما هو المحسن؟ ها يا شيخ علي؟ الذي تزوج يلزم ان تكون عنده زوجة لا ما ينزل المهم انه تزوج لو فرطنا انه تزوج لمدة شهر طلقها ثم وقع - 00:40:48

الزنا حكم عليه بأنه محسن ويرجم حتى الموت. يرجم. وكذلك المحسنة يقول في الحديث لما بين الحد قال خذوا عني خذوا عنني قد جعل الله لهن سبيلا طيب هذا واضح. قال واللهن يأتيانها منكم فاذوهما. والذان قال - 00:41:08

على وجهين تشديد النون وتحفيفه واللهن او واللهن قراءتين ما هي يا شيخ هذي عندك هذي ابن كثير. بس فقط. من السبعة ابن كثير اي نعم. ست حركات. مثل قوله تعالى فلا تتبعن سبيل الذين امنوا. كذا - 00:41:35

اي نعم حرف مشدد يأتي بعد حرف المد يمد ست حركات مثل الطامة والصاخة ونحو ذلك طيب. اول قراءة التخفيف واللهن. هم ابن كثير صح؟ ايه. طيب يأتيانها اي الفاحشة. الزنا او اللواط. يقول المؤلف الزنا او اللواط - 00:42:07

قولان المفسرين المعلق عندي هنا يقول والراجح اللواط حتى بعض المعاصرین عندنا الشیخ ابن عثیمین وغیره يقول هذه يقول انه ذکر فاحشة الزنا مع المرأة وذکر اثنان فلو كانت لو كان الزنا - [00:42:32](#)

اتى بالرجل ما اتى باثنان. خلاص المرأة عرفنا حکمها. فعرفنا ان هذا هو اللواط وبعضهم يقول لا الزنا بس هذا الزنا في البکر وهذا يک في التیب. طیب يقول منکم ایها الرجال فاذوھما بالسب - [00:42:54](#)

ضرب بالنعال يقولون هذی الایة في حکم اللواط يؤذی بالسب والظرب والنعال ونحوه. وبعض العلماء يقول لا حکم اللواط القتل القتل وهذا معمول به. اذا اذا ثبت اللواط یقتل حتى قال بعض العلماء لا انه - [00:43:12](#)

انه آیا یرمي من اعلى شاق في البلد ثم یقتل او یترجم بالحجارة. مثل ما فعل الله بقوم لوط اعلى مكان في البلد یرمي منه. ثم اذا رمي يتبع بحجارة او یقتل - [00:43:40](#)

بمسدس او نحوه وبعضهم لا يقول لا یحکم عليه بالقتل. بالقتل. یقتل الفاعل والمفعول به. اذا حتى قالوا المفعول به ان كان راضيا.

اما ان كان يعني آیا مفتضبا بقوه لما ما یعمل به. ما یقتل. لكن ان اذا كان الطرفان متفقین هذا هو الحکم - [00:43:57](#)

طیب قال فان تاب واصلح فاعرضوا عنه ان تاب منها واصلح العمل شرط شرط في آیا شرطان یتوب ويصلح عمله فاعرضوا عنهم ولا تؤذوھما ولا تتعرضوھما بسب ولا غيره ان الله كان توابا على من تاب رحیما به - [00:44:24](#)

يقول المؤلف هذا منسوخ بالحد. ان ارید به الزنا. وكذا ان یرید به بها اللواط عند الشافعی يقول لكن المفعول به لا یترجم عنده. وان كان محصنا بل یجلد ویغرب - [00:44:44](#)

يقول المؤلف وارادة اللواط اظهر. بدليل تثنية الظمير والاول قال اراد الزنا اراد الزاني والزاني في الاول. اللي هي الایة التي قبلها. ویرده تبیینھما بمن. او بمن؟ المتصل بضمیر الرجال - [00:45:01](#)

منکم اي نعم لما قال منکم خرجت النساء. واشتراكهما في الاذى والتوبه والاعراض وهو مخصوص بالرجال لما تقدم في النساء من الحبس. يعني خلاص الكلام انا الایة الاولى في النساء الحبس ثم جاء ببيانھما - [00:45:23](#)

لما جعل الله لهن سبیلا ببيان حکم الرجال والنساء في الزنا. الجد او الرجل. ثم يأتي هذه هذه الجريمة الثانية وهي جريمة اللواط هذا حکمها. والسنۃ بيّنت ما زاد على هذا. من التعنیف ان - [00:45:43](#)

عليه ايضا حد قتل طیب قال انما التوبه على الله اي التي كتبها على نفسه كتب على قبولها بفضله. يعني اوجبها على نفسه تفضلا. لا نقول اوجبها كما یقول بعض اهل البدع ان هذا واجب على الله والمعزلة لا. نقول اوجبها تفضلا منه. تفضلا منه. توبه على الله للذین یعملون السوء - [00:46:03](#)

ای المعاصي بجهالة. بجهالة یقول حال يعني جاهلين. لان لا یعصي الله الا جاهل. العالم ما یعصي الله. ما لا یقع في المعصية الا جاهل لو كان یعرف انه انه یعصي الله ما ما فعله - [00:46:30](#)

ثم یتوبون من زمان قریب ما المراد بالقریب؟ يقول كل ما هو ات قریب. يعني یتوبون مباشر. لا تقول والله من قریب يعني بعد رمضان بعد الحج. لا هذا مو بقریب - [00:46:46](#)

القریب معنی انك تتوب الان ليش؟ قال لانك ما تدری ینزل بك الموت لذلك قال قبل ان یغرغر قبل ان ینزل به الموت. فاذا عاين الموت وتاب ما قبلت منه. مثل ما فعل فرعون لما عاين الموت امن - [00:47:01](#)

ما قبلت من ما قبلوا منه ايمانهم. فاذا وقع اذا رأى الموت ما یقبل منه. قال فاولئک یتوب الله عليهم یقبل تقبیل توبته او یقبل توبته. وكان الله علیما بخلقه حکیما في صنعته بهم - [00:47:18](#)

اذا التوبه هنا بشروطها المعروفة العزم والندم والاقلال هذه شروط التوبه ثلاثة فاذا تاب بهذه التوبه الصحيحة قبل الله توبته یبقى عاد رد الحقوق لادمیین الى الناس ونحوه - [00:47:41](#)

طیب يقول ولیست التوبه للذین یعملون السيئات حتى اذا حضر هذا هو. اللي هو الغرارة. حتى يقول یعملون السيئات حتى اذا حضر احدهم الموت السيئات يا شیخ عبد الرؤوف ما هي - [00:48:02](#)

ها نقول اذا اجتمع اخترقت صح؟ صح. اذا افترقت اجتمعت. اذا جاءت الذنوب مع السينات قلنا السينات صغائر اذا اطلقت الذنوب دخل فيها الصغار والكبائر اذا اطلقت السينات دخل فيها الصغار والكبائر - 00:48:20

طيب وليس توبة الذين يعملون السينات الذنوب مطلقة. حتى اذا حضر احدهم الموت واخذ في النزع قال عند مشاهدة ما هو فيه اني تبت الان فلا ينفع ذلك ولا يقبل منه. قال ولا الذين يموتون وهم كفار اذا مات وهو كافر خلاص - 00:48:38

اذا تاب ما يقبل منه كافر اذا اذا رأى الموت امامه ثم قال اشهد ان لا الله الا الله ما يقبل منه قال عند معاينة العذاب لا تقبل كذلك اذا اذا رأى العذاب لا يقبل منه. لأن يعني سنة الله ان انها اذا - 00:48:58

ارسل الله عذابا ثم تاب هؤلاء من العذاب من مما هم عليه من المعاصي خلاص ينزل منهم العذاب مثل تمود وعقروها واصبحوا نادمين. فاخذهم العذاب. ما نفع. طيب يقول اولئك اعتدنا لهم عذابا ايمما. اعتدنا اصلها اعتدنا. دال ودال. وقلبت الدال الاولى - 00:49:19

تحفيفا لانها ثقيلة اليمة مؤلما. طيب يا ايها الذين امنوا لا يحل لكم ان ترثوا النساء كرها لما تحدث عن احكام النساء في الزنا او نحوه انتقلت الآيات الى احكام ايضا حقوق يعني حقوق - 00:49:50

وحقوق المواريث جاءت الان حقوق النساء. من حقوق النساء كانوا في الجاهلية اذا مات الرجل عن امرأته جاءوا الورثة من غير امهم ما يأتون لامهم. امهم لا. يعني الرجل عنده زوجة. يأتون الورثة اخوة الميت او ابناوه - 00:50:15

ويأخذون هذه المرأة. فيقولون اما يتزوجها واحد منكم ياخذها. او نحبسها في البيت حتى تموت ولا تفدي نفسها تعطينا الذي اخذته من من الميت من المهر ونحوه هي نفسها وتخلص نفسها وتخرج. ولا واحد منهم يتزوجها بقوة ليس بخيار. او انهم يحبسونها في البيت حتى تموت. هذه - 00:50:35

اهل الجاهلية وقال الله سبحانه لا يحل لهم هي ليست متعة ولا تملكونها. لا يحل لكم ان ترثوا النساء ليست ميراثا ترثوها شوف الرابط ايضا كلمة تلف صح؟ لما تحدث عن الميراث - 00:51:05

قال هذا هذا الميراث الذي شرعه الله وهذا ما شرعه الله. ترثوا النساء قال ترث ذاتهن يعني ترث النساء ما ترث ما لها ترثها هي اي كرها او كرها قراءة - 00:51:22

ها يا شيخ وابن عامر نعم. اي نعم. حمزة والكسائي بالضم كرها. مثل قوله تعالى حملته ام كرها طيب قال كرها بالظلم بالفتح والظلم لغتان اي مكرهين مكرهين يقول - 00:51:38

يقول في بعض النساء النسخ مكرهين مكرهين على ذلك. طيب كانوا في الجاهلية يرثون نساء اقربائهم. فان شاءوا تزوجوهن بلا صدقة او زوجوهن واخذوا الصدقة. او عضلوهن يعني حبسوهن حتى يفتدين بما بما ورثناها بما ورث - 00:52:11 او يمتن فيرثونهن فنهوا عن ذلك قال لا يحل لثالث النساء ثم قال ولا تعظلوهن. يعني ولا يجوز لكم ولا ان تعظلوهن. والعضل هو المنع اي تمنعوهن تمنعوا ازواحكم - 00:52:35

من عن نكاح غيركم بامساكهن ولا رغبة لكم فيهن ضرر شف الان كان الاية انت قلت. الاول في الاوليات. اوليات الميت يأتون الى هذه الزوجة يتزوج او يزوجها ما يشاء - 00:52:58

او يحبسها حتى تفدي نفسه او نحو ذلك. زين الان التقت الاية الى من؟ الى الازواج الازواج الان قال لا يا ايها الرجل اذا كان عندك امرأة لا تعظلها وعندك امرأة اخرى لا تعظمها لا تمنعها من حقوقها - 00:53:15

تحرمها من حقوقها حتى تفدي نفسها يقول مثلا اذا اذا اعرض عن زوجته الاولى ولم يرغب فيها تزوج اخرى ثم ترك الاولى معلقة لا هي ذات زوج ولا هي مطلقة - 00:53:33

ولا يعطيها حقوقها لا مبيت ولا نفقة ولا سكنته ولا اي شيء وهذه تصبح معلقة وقال لا تعذروهن تمنعون ازواحكم عن نكاح غيركم. تمسكها عندك ولا لا ترغب فيها. هذا تضرها - 00:53:48

يقول لذهبوا ببعض ما اتيتهمون من المهر. تأتي اليها الاولى وتقول لها اعطيتني مهر اللي عطيتك انا قبل سنين واطلقك ولا تجلسين

تفدي نفسها يقول لتدبر بعض ما اتيتموهن من المهر الا ان يأتيين بفاحشة مبينة الا ان تكون قد وقعت في فاحشة. هذى الفاحشة ما معناها؟ هل - 00:54:04

هي الزنا؟ نقول لا الفاحشة المبينة هنا تشمل الزنا والنشوز والفاحشة القولية والفعالية كيف قوله؟ تؤدي زوجها احيانا. اذا تزوج عليها سلطة اللسان اذا دخل اذته باللسان. وتؤديه في بيته في ابناءه. وبناته وفي الاثاث - 00:54:29

فهذا يسمى يسمى عملها فاحشة. ففي هذه الحال يعني يتطلب منها الفدية ويطلقها. يجوز له ان يأخذ خذ منها المهر لانها هي التي نشدت. وهي التي فعلت هذه الافعال - 00:54:55

طيب مبينة ومبينة نعم تفضل ابن كثير وشعبة مبينة بالفتح والجمهور مبينة بالكسيل. هم. يقول بالكسر اي يقول بفتح وكسرها اي بينت او هي بينة يقول زنا او نشوز فلكم ان تضاروهن حتى يبتدين منكم ويختلفعن. يقول في هذه الحالة جائز - 00:55:10

ثم قال سبحانه وتعالى رجع الى الاصل. قال الاصل عاشروهن بالمعروف سواء واحدة او اثنتين او اكثر. العصر العشرة بالمعروف يقول ما هو المعروف؟ قال بالاجمال في القول ان تحمل يعني تأتي بالكلام الطيب بالقول والفعل والنفقة والمبيت. هذا هو الاصل. الاصل - 00:55:43

العشرة معاشرة المرأة بالمعروف بما تعارف الناس عليه من الاخلاق الحسنة والتعامل الطيب واعطائها حقوقها من النفقة والسكنى والمبيت وغير ذلك. والتحمل لها والكلام الطيب معها. هذا هو المطلوب منك - 00:56:05

مثل ما قال سبحانه ولهن مثل الذي عليهن لها مثل اللي عليه. مثل ما انها تتجمل لك تتجمل لها. مثل ما انها تتكلم معك كلام طيب انت تقابل ذلك قال فان كرهتموهن طيب اذا كره خلاص ما يتحملها - 00:56:22

صراحة سواء كانت طبيعية او او في اخلاقها او في خلقها او في خلقها. ترى ماذا يصنع ها يا شيخ ابراهيم ماذا يصنع؟ طلقها ولا يجلس معها؟ ها؟ يصبر احسنت هذا هو شفاء. الله ما قال طلقها. قال - 00:56:41

قال الشيخ المؤلف قال فان كرهتموهن فاصبروا ليش نصبر؟ قال فعسى ان تكرهوا شيئا و يجعل الله فيه خيرا كثيرا. قد قالها ولعله يجعل فيهن ذلك بان يرزقكم منهن ولدا صالحا قد ترزو منها ولد صالح. او تتحسن الحال. تتحسن وهذا الغالب ان الرجل اول ما يبدأ زواجه مع زوجته هو غريب - 00:57:00

والله غريب فالعادات احيانا تختلف اسبوع اسبوعين شهر شهرين ثلاثة احيانا تطول المدة ابعد الان صار فيه يعني بينهم مودة ومحبة دخل بعضهم بعض وعرف كل واحد الاخر لا. قد يكون فيه شيء من النفرة - 00:57:24

فيبداية ثم بعد ذلك تزول النفرة ويصبح اه تصبح هي احب الناس اليه سبحانه الله وهذا واقع انا شاهدت ناس واعرفهم اول ما تزوج كان ينفر من زوجته يقول والله ما اريد ان اذهب الى البيت - 00:57:45

وبعد سنوات قابليته قال احب الناس عندي هذه فالله سبحانه يغير مثل ما قال هنا تكره شيئا ويجعل فيه خيرا كثيرا ما قال خير فقط خيرا كثيرا طيب طيب الان - 00:58:01

وان اردتم استبدال زوجة مكان زوجك هذى ما زالت احكام النساء طيب نقف عندها الاية رقم عشرين الوقت يضيق ان شاء الله في اللقاء القادم نستكمم ما توقفنا عنده. الله اعلم. وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين - 00:58:23